ردا وقبول في سوق او دار تذكر ما ينكشف من آخرته يوم العرض على الله عز وجل بعد الحساب
من الرد والقبول وما احدر ان يكون هذا هو الغالب على قلب العاقل مستوليا عليه اذ لا يعرفه
عنه الاهمات الدنيا وضرورياتها فاذا لبث مدة المقام في الدنيا اي مدة اقامته فيها ولو على
اطول عمر رحل الى مدة المقام في الآخرة اما في النعيم واما في الجحيم استحقرها اي مهمات الدنيا
ان لم يكن ممن اغفل قلبه وفي نسخة ممن اقفل على قلبه واعميت بصيرته فان من كان بهذا الوصف
فلا ينظر الا امور الدنيا وليس له حظ في امور الآخرة فاذا سمع شيئا منها استبعدها واشار الى الكثير
من السنن بقوله ومن السنن ان لا يسلم على احد عند الدخول في البيت الاول منه وان سلم عليه
لم يجب بلفظ السلام بل يسكت ومقتضاه انه لو اجاب بلفظ غير السلام جاز [illegible] وذلك
لانه محل تكشف فيه العورات وترتفع فيه الاصوات فلا يناسب ذكر اسم الله تعظيما له وان احب قال
في الجواب عافاك الله او عوفيت وشفيت او نعيما لكم او ما اشبه ذلك ولا باس بان يصافح الداخل
ويقول عافاك الله [illegible] لابتداء الكلام بدل السلام ثم من الآداب ان لا يكثر الكلام في الحمام
فانه مما يسقط المروءة ويقلل الهيبة ولا يقرأ القرآن فيه تنزيها له عن القراءة في محل الاقذار والنجاسات
الا سرا فانه لا باس به فهو كالذكر الخفي ولا باس باظهار الاستعاذة بالله من الشيطان عند
توجهه الى باب الخلوة وعند الانتقالات ويكره دخول الحمام بين العشائين اي المغرب والعشاء
وكذلك قريبا من الغروب الا لعذر فان ذلك وقت انتشار الشياطين كما ورد في حديث
ومن جملة مهماته الغمز والدلك فقد قالوا من دخل الحمام ولم يكيس او لم يكبس فقد جلب الضرر الى النفس
فالاول التدليك والثاني الغمز والجمع بينهما حسن ولا باس ان يدلك بنفسه وان يدلكه غيره
وهو الاحب فقد نقل ذلك عن يوسف بن اسباط من رجال الرسالة قيل انه اوصى قبل وفاته
بان يغسله انسان لم يكن من اصحابه وقال معتذرا لهم انه دلكني في الحمام مرة فاردت ان اكافئه
بما يفرح به وانه يفرح بذلك لما علم من حسن اعتقاده فيه ويدل على جوازه ما روى بعض الصحابة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نزل منزلا في بعض اسفاره فنام على بطنه وعبد اسود يغمز ظهره فقلت ما هذا يا رسول الله
فقال ان الناقة تقحمت بي اخرجه الطبراني في الاوسط من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه بسند ضعيف

ووجه الاحتجاج به انه اذا جاز الغمز في غير الحمام لحاجة داعية ففي الحمام اولى لقيام الداعي فيه
ومعنى تقحمت بي رمت بي والمراد بالعبد الاسود احد عبيده صلى الله عليه وسلم ويعرف مبهم وكذلك السفر
مبهم واما بعض الصحابة فالمراد به عمر كما دل سياق الطبراني تنبيه قال ابن الحاج في المدخل
قد اجاز علماؤنا دخول الحمام لكن بشروط وهي ان لا يدخل احد من الرجال والنساء الا لضرورة الاول
الثاني ان يتعمد اوقات الخلوة وقلة الناس الثالث ان يستر عورته بازار صفيق الرابع ان
يطرح بصره الى الارض او يستقبل الحائط لئلا يقع بصره على محظور الخامس ان يغير ما راى من منكر برفق
يقول استتر سترك الله السادس ان دلكه احد لا يمكنه من عورته من سرته الى ركبته الا امرأته او
جاريته السابع ان يدخله باجرة معلومة الثامن ان يصب الماء على قدر الحاجة التاسع ان لم يقدر
على دخوله وحده اتفق مع قوم يحفظون اديانهم على كراهته في ذلك انتهى ثم مهما فرغ من الحمام شكر
الله عز وجل على هذه النعمة حيث اذهب عنه الدرن والصنة واعقب الترارة لجسده
فقد قيل الماء الحار اي المسخن في الشتاء من جملة النعيم الذي يسال عنه اشارة الى تفسير قوله
ولتسالن يومئذ عن النعيم والمشهور في التفسير مطلق النعمة والنعيم حتى الظل البارد في الصيف
والشربة الباردة من النعيم وقيس عليه الماء الحار في الشتاء فانه محبوب طبعا وقال ابن عمر رضي الله عنهما
ان الحمام من النعيم الذي احدثوه اي ابتدعوه وفيه اشارة انه لم يكن في زمنه صلى الله عليه وسلم ولا كان
معروفا اذ ذاك واول من اتخذه الجن لسيدنا سليمان عليه السلام كل هذا الذي ذكرناه من جهة الشرع
اما من جهة الطب فقد قالوا الحمام يحلل فضول البدن وينقي الجلد ويزيل الاعياء ويحبس الاسهال
ويفتح المسام ويحلل الرياح ويذهب الجرب والحكة والبثور والدماميل والوسخ فيطيب النفس
بذلك وينشرح فتضاف الى اللذة الجسدانية اللذة النفسانية ويعدل حدة الاخلاط ويسكن الاوجاع
وينفع من حمى يوم وحمى دق وحمى ربع ومواظبته بعد نضج خلطها ويزيل السهر ويجلو ويحلل وينفع
وخير الحمام ما قدم بناؤه وعذب ماؤه واتسع فناؤه والبيت الاول منه مبرد مرطب والثاني مسخن
مرطب والثالث مسخن مجفف وقيل الحمام بعد النورة امان من الجذام المرض المشهور وقيل
النورة في كل شهر مرة واحدة تطفئ الحرارة وتنقي اللون وتزيد في الجماع والنورة بالفم حجر الكلس

Copyright